

الوسيط في المذهب

& الباب الثاني في حكم الوقف الصحيح \$ وفيه فصلان \$ الفصل الأول في أمور لفظية \$ وفيه مسائل .

الأولى إذا قال وقفت على أولادي وأولاد أولادي فمعناه التشريك دون الترتيب إذ التقديم يفتقر إلى زيادة دلالة وليس في اللفظ عليه دليل إلا أن يقول بطنا بعد بطن وما يجري مجراه .

الثانية إذا قال وقفت على أولادي وبعدهم على المساكين فالظاهر أن أولاد الأولاد لا يستحقون لأنهم يسمون أحفادا .

فلو قال وعلى أولاد أولادي دخل فيه أولاد البنين والبنات .

وكذلك إذا قال على ذريتي أو عقبي أو نسلي فأولاد البنات يدخلون فيه .

ولو قال على من ينتسب إلي من أولاد أولادي لم يدخل فيه أولاد البنات .

قال الشاعر % بنونا بنو أبنائنا وبناتنا % بنوهن أبناء الرجال الأبعد % \$.

الثالثة إذا قال على البنين أو البنات لم يدخل الخناثى لأنه مشكل ولو قال على البنين

والبنات ففيه وجهان لأنه وإن كان لا يعدهما فلا يعد منهما